

مجمع الأمثال

2412 - عَرَضَ عَلَىَّ الْأَمْرَ سَوْمَ عَالِئَةٍ .

قَالَ الْأَصْمَعِيُّ : أَصْلُهُ فِي الْإِبِلِ الَّتِي قَدْ نَهَلَتْ فِي الشَّرْبِ ثُمَّ عَلَّتِ الثَّانِيَةَ فَهِيَ عَالِئَةٌ فَتَلُكُ لَا يَعْضُ عَلَيْهَا الْمَاءُ عَرْضًا يَبَالِغُ فِيهِ وَيُقَالُ : سَامَهُ سَوْمَ عَالِئَةٍ إِذَا عَرَضَ عَلَيْهِ عَرْضًا ضَعِيفًا غَيْرَ مَبَالِغٍ فِيهِ وَالتَّقْدِيرُ : عَرَضَ عَلَىَّ الْأَمْرَ عَرَضَ عَالِئَةٍ وَلَكِنْ لَمَّا تَضَمَّنَ الْعَرَضُ مَعْنَى التَّكْلِيفِ جَعَلَ السَّوْمَ لَهُ مَصْدَرًا فَكَأَنَّهُ قَالُ : عَرَضَ عَلَى الْأَمْرِ فَسَامَنِي مَا يُسَامِ الْإِبِلَ الَّتِي عَلَّتْ بَعْدَ الذَّهْلِ وَمَنْ رَوَى " سَامَنِي الْأَمْرَ سَوْمَ عَالِئَةٍ " كَانَ عَلَى اللَّقْمِ الْوَاضِحِ